

Distr.
GENERAL

A/RES/49/118
2 February 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٨٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثانية (A/49/729/Add.6)]

١١٨/٤٩ - المصيد العرضي والمرجع في مصائد الأسماك وأثرهما
على الاستخدام المستدام للموارد البحرية الحية في العالم

إن الجمعية العامة،

إذ تدرك أن الأحكام ذات الصلة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(١) تطلب إلى الدول أن تضع في اعتبارها، عند وضع تدابير الحفظ والإدارة لمصائد الأسماك المستهدفة، ما لهذه التدابير من آثار على الأنواع المرتبطة بالأنواع المجتناة أو المعتمدة عليها، مع أخذ أفضل الأدلة العلمية المتاحة في الحسبان،

وإذ تشير إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، المعقود في ريو دي جانيرو في الفترة من ٣ إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢^(٢)، والمؤتمر الدولي المعني بصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية، المعقود في كانكون، المكسيك، في الفترة من ٦ إلى ٨ أيار/مايو ١٩٩٢^(٣)، وافقا على تعزيز استحداث واستخدام أدوات وممارسات صيد انتقائية تقلل إلى أدنى حد ممكن من الفاقد في صيد الأنواع المستهدفة وتقلل إلى أدنى حد ممكن من الصيد العرضي للأنواع غير المستهدفة، سواء كانت أنواعا سمكية أو غير سمكية،

(١) الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، المجلد السابع عشر، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.84.V.3)، الوثيقة A/CONF.62/122.

(٢) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26/Rev.1 و Vol.I و Vol.I/Corr.1 و Vol.II و Vol.III و Vol.III/Corr.1) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ٨، المرفق الثاني، الفصل ١٧.

(٣) انظر A/CONF.164/INF/2، المرفق ٢.

وإذ تشير أيضا إلى أن المؤتمر العالمي لمصائد الأسماك، المعقود في أثينا في عام ١٩٩٢، ناقش مختلف جوانب مسألة مرتجع مصائد الأسماك،

وإذ تلاحظ ما قامت به منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة من عمل بشأن المصيد العرضي والمرتجع في مصائد الأسماك في وضع مدونة دولية لقواعد السلوك لصيد الأسماك المتمسك بالمسؤولية، وأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال ينظر في أحكام تتعلق بالمصيد العرضي والمرتجع في مصائد الأسماك،

وإذ تقر بالجهود التي بذلتها المنظمات الدولية وأعضاء المجتمع الدولي للحد من المصيد العرضي والمرتجع في عمليات الصيد، وبضرورة استمرار التعاون الدولي في هذا المجال،

وإذ تقر أيضا بأن إدخال تحسينات على رصد وتقييم المصيد العرضي والمرتجع وعلى تقنيات الحد من المصيد العرضي ما زال أمرا ضروريا،

١ - تلاحظ الدور الهام الذي تؤديه مصائد الأسماك إذ تسهم في توفير الغذاء وأسباب العيش على نحو مستدام للأجيال الحاضرة والمقبلة؛

٢ - تعتقد أن مسألة المصيد العرضي والمرتجع في عمليات صيد الأسماك تقتضي اهتماما جديا من جانب المجتمع الدولي؛

٣ - تعتقد أيضا أن الاستجابة المتواصلة والفعالة لمسألة معالجة المصيد العرضي والمرتجع في مصائد الأسماك أمر ضروري لضمان التنمية الطويلة الأجل والمستدامة لمصائد الأسماك، مع مراعاة المبادئ ذات الصلة الواردة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٤)؛

٤ - تدعو منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى صياغة أحكام للمصيد العرضي والمرتجع في مصائد الأسماك في مدونتها الدولية لقواعد السلوك لصيد الأسماك المتمسك بالمسؤولية، واضعة في الاعتبار الأعمال الجاري الاضطلاع بها في جهات أخرى؛

٥ - تدعو مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال إلى صياغة أحكام بشأن المصيد العرضي والمرتجع في مصائد الأسماك، واضعا في الاعتبار الأعمال الجاري الاضطلاع بها في جهات أخرى؛

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه

١٩٩٢ (A/CONF.151/26/Rev.1 و Vol.I و Vol.I/Corr.1 و Vol.II و Vol.III و Vol.III/Corr.1) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ٨، المرفق الأول.

٦ - تدعو المنظمات والترتيبات دون الإقليمية والإقليمية ذات الصلة بإدارة مصائد الأسماك ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى القيام، كل في مجال اختصاصها، باستعراض أثر المصيد العرضي والمرجع في مصائد الأسماك على الاستخدام المستدام للموارد البحرية الحية، واضعة في الاعتبار، حسب الاقتضاء، المداولات ذات الصلة التي تجريها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة فيما يتعلق بالمدونة الدولية لقواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية والمداولات ذات الصلة التي يجريها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال؛

٧ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الخمسين في إطار البند المعنون "البيئة والتنمية المستدامة".

الجلسة العامة ٩٢

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤